الجواب بالحقّ حقيق لا أقول إلا الحقّ لمن أراد الحقّ..

هذا البيان بتاريخ :

26-06-2009 م الموافق : 03-07-1430 هـ

بقلم : الإمام المهدي ناصر محمد اليماني

(تمت طباعة هذا الكتاب بشكل آلي)

تاريخ طباعة الكتاب : 04-11-2026 19:14:54 بتوقيت مكة المكرمة

www.nasser-alyamani.org

فهرس المحتويات

رقم	عنوان البيان	رقم الصفحة
1	الجواب بالحقّ حقيق لا أقول إلا الحقّ لمن أراد الحقّ..	3

- 6 -

الإمام ناصر محمد اليماني

03 - 07 - 1430 هـ

26 - 06 - 2009 مـ

11:53 مساءً

الجواب بالحقّ، حقيق لا أقول إلا الحقّ لمن أراد الحقّ..

بسم الله الرحمن الرحيم، وسلامٌ على المُرسلين، والحمدُ لله ربّ العالمين..

فأمّا سؤال السائل فهو:

(كيف يتم تقسيم نصيب الورثة لرجل توفاه الله وترك أخ شقيق و أختين شقيقتين و زوجة و ثلاثة بنات أشقاء)

انتهى السؤال

وإليك الجواب من مُحكم الكتاب في نصيب ورث بنات المُتوفي، فقد أمر الله لهنّ بالثلثين تنفيذاً لأمر الله في قوله تعالى: {يُوصِيكُمُ اللَّهُ فِي أَوْلاَدِكُمْ لِلذَّكَرِ مِثْلُ حَظِّ الأُنثَيَيْنِ فَإِن كُنَّ نِسَاء فَوْقَ اثْنَتَيْنِ فَلَهُنَّ ثُلُثَا مَا تَرَكَ} صدق الله العظيم [النساء:11].

وأما الزوجة فأمر الله لها بالثُمن مما ترك زوجها إن كان لهُ ولدٌ. تصديقاً لأمر الله تعالى: {وَلَهُنَّ الرُّبُعُ مِمَّا تَرَكْتُمْ إِنْ لَمْ يَكُنْ لَكُمْ وَلَدٌ فَإِنْ كَانَ لَكُمْ وَلَدٌ فَلَهُنَّ الثُّمُنُ مِمَّا تَرَكْتُمْ مِنْ بَعْدِ وَصِيَّةٍ تُوصُونَ بِهَا أَوْ دَيْنٍ} صدق الله العظيم [النساء:12]، فأصبح نصيب البنات ثُلثي التركة والزوجة ثُمن التركة، وأما المُتبقي فيذهبُ للأشقاء وقد جعلهم الله فيه شُركاء وللذكر مثل حظ الأُنثيين.

وسلامٌ على المُرسلين، والحمدُ لله ربّ العالمين..

أخوكم الإمام ناصر محمد اليماني.
